قـــرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨٤٦ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٠١١/٢/٢٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة زفتى الجزئية التابعة لمحكمة طنطا الابتدائية بمبنى محكمة زفتى الجزئيـــة الجـــديـد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى – محافظة الغربية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

يكون مقر محكمة زفتى لشئون الأسرة التابعة لمحكمة طنطا الابتدائية بمبنى محكمة زفتى الجزئية الجديد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى – محافظة الغربية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

يكون مقر نيابة مركز زفتى التابعة لنيابة شرق طنطا الكلية بمبنى محكمة زفتى الجزئية الجديد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى – محافظة الغربية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الرابعة)

يكون مقر نيابة مركز زفتى لشئون الأسرة التابعة لنيابة طنطا الكلية لشئون الأسرة بمبنى محكمة زفتى الجزئية الجديد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى – محافظة الغربية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٣/١٩

صدر فى ٢٠١١/٢/٢٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى